

قرار وزيرة البيئة

رقم (٦٥ ٣) لسنة ٢٠١٩ الصادر بتاريخ ٢٠١٩ /١١ ٢٠١٩



وزيرة البيئة

بعد الاطلاع علي قانون البيئة الصادر بالقرار رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية وتعديلاتمما؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن التشكيل الوزاري الحالي وتعديلاته؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩٧ بشأن اختصاصات وزير البيئة؟

وعلى القرار الوزاري رقم ٦١ لسنة ٢٠١٦ بشأن المصروفات الإدارية والرسوم لشحنات الفحم الحجري أو البترولي؛

وعلى موافقة مجلس إدارة حهاز شئون البيئة بجلسته المنعقدة رقم (٤٧) بتاريخ ٢٠١٩/٣/٤ مقترح تنمية وتعزيز الإيرادات لبعض الأنشطة والخدمات المقدمة من الجهاز؟

وعلى المذكرة المعروضة من الوحدة الفنية لأمور الفحم الحجري أو البترولي؟

ولصالح العمل ومقتضياته.

(المادة الأولى)

يضاف للجدول الوارد بالمادة الأولى من القرار الوزاري رقم (٦١) لسنة ٢٠١٦ المشار إليه البند التالي :-

Control of the Contro	جدول الوارد بالمادة الأولى من القرار الورارك والم المست	J
المصاريف الادارية للشحنة الواحدة بالجنيه المصرى	انواع التفريغ او إعادة الشحن	
٣٥ جنيه " خمسة وثلاثون الف جنيه"		
المناه ال	فحم غير معباً ، من ساحات المصانع المنتجة له	

(المادة الثانية)

يعمل بمذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كلُّ فيما يخصه.

- وحدة الأحم الحوري - عيدور جاسي البريات - فطاع الميوسائل له ما دالرداده - فطاع الرداره الميوسات ذ/ ياسمين فؤاد - 4-7. للحديلوبة الأي - 43. Wighting Lisvi